الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
الجلسة ٢٥
المعقودة يوم الثلاثاء
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

الرئيس: السيد كالباج (سري لانكا)

ثم: السيد شيريلا (رومانيا)
(نائب الرئيس)

ثم: السيد كالياج (رومانيا)
الرئيس

المحتويات

البند ٨٧ من جدول الأعمال: دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم في جميع نواحي هذه العمليات (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-0794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.4/48/SR.25
10 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ٨٧ من جدول الأعمال: دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات (تابع) (A/48/158، A/48/173، A/48/291-S/26242، A/48/349-S/26358، A/48/403/Add.1-S/26450/Add.1، A/48/403/Add.1/Corr.1-S/26450/Add.1/Corr.1، A/48/515-S/26605 و A/C.4/48/L.18 و L.19)

١ - السيد عثمان (وحدة التفتيش المشتركة): قدم التقرير المعني بتدبير الموظفين لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلم والبعثات المتصلة فيها (العنصر المدني) (A/48/421) وقال إن المفتشين باشروا في النظر في الأسلوب الذي تنتهجه الإدارات والأقسام المختلفة التابعة لأمانة الأمم المتحدة، التي تدير عمليات حفظ السلم وغيرها من البعثات؛ وقد نظروا بشكل خاص في الوظائف والهياكل التنظيمية في المقر وفي الميدان بغية ضمان تحقيق مزيد من التماسك في الإدارة، وتجنب ازدواجية العمل، وتحسين التنسيق وتطوير أجهزة الإنذار والتخطيط السابق له وتنفيذه ومتابعته، وتقييم البعثات. ونظر المفتشون أيضا في التدابير التي أوصت بها الأمانة أو اعتمدتها من أجل تحسين الإدارة، وتقدموا بعدد من الاستنتاجات والتوصيات التي يمكن إيجازها بما يلي: ينبغي أن تكون إدارة عمليات حفظ السلم الهيئة المركزية المسؤولة عن العمليات. وينبغي تعزيزها بالموظفين المدنيين والعسكريين وكذلك بالموظفين الإداريين المتخصصين من ذوي الخبرة في عمليات حفظ السلم. كما ينبغي للإدارة أن تترأس العمليات، وأن تستمر الإدارات الأخرى في تقديم الدعم الوظيفي لها. واقترح المفتشون أيضا إدماج شعبة العمليات الميدانية في إدارة عمليات حفظ السلم - وهو ما حصل فعلا - وبإنشاء فريق أساسي في إطار الإدارة يتولى مسؤولية العمليات. وبوسع أعضاء الفريق الاضطلاع بمهام استطلاعية والاضطلاع أيضا بمهام وظائف "فرقة إطفاء الحرائق" التي يمكن وزعها بإشعار لمهلة قصيرة الأمد من أجل إيجاد الحلول في حالات الأزمات. كما أوصى المفتشون بتعزيز غرفة العمليات للعمل على مدار الساعة، وبإنشاء وظيفة "مفوض شرطة" وتعيين موظف أو عدد من الموظفين للإجابة على الأسئلة التي تطرحها الدول الأعضاء.

٢ - وفيما يتصل بالعمليات الميدانية، ينبغي أن يحدد بوضوح نطاق السلطات وتشارك العمل بين المسؤولين عن العناصر الرئيسية الثلاثة المكونة للقوات. كما ينبغي أن تكون خطوط الاتصال وتبادل المعلومات بين الميدان والمقر أكثر وضوحا. وفي هذا السياق، فإن إنشاء مركز عمليات مشترك يعمل على مدار الساعة سيساعد على تحسين الإدارة.

٣ - ونظر المفتشون أيضا في موارد وإجراءات تعيين الموظفين المدنيين، وفي شؤون الاطلاع والتدريب وشروط الخدمة لهؤلاء الموظفين. وأوصوا بإعداد قائمة بالمرشحين الذين جرى انتقاؤهم مسبقا، وبالتوسع في تعيين متطوعي الأمم المتحدة والمتقاعدين والموظفين المحليين إلى جانب الترتيبات التعاقدية. وينبغي، كما رأى المفتشون، إضفاء الطابع المؤسسي على عمليات الاطلاع المسبق والتوجيه، وتخطيط برامج

(السيد عثمان)

التدريب حسب مختلف أصناف الموظفين الذين تسند إليهم، واستخدام المرافق والموارد البشرية المتوافرة لدى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية في التدريب. وفيما يتصل بشروط الخدمة، ينبغي أن يظل الالتحاق بالبعثات طوعيا، مع اعتماد مبدأ التناوب بين الإدارات ذات الصلة في المقر والميدان. كما ينبغي أن يكون أمن الموظفين جزءا من إجراءات التخطيط والإعلام والتدريب.

٤ - وقال إن تطبيق هذه التوصيات سيسمح للأمم المتحدة التكيف مع الجوانب الجديدة لعمليات حفظ السلم وتنظيمها بشكل يكفل تحقيق أفضل استفادة ممكنة، من الموارد البشرية والمادية المتاحة لها. بيد أنه ينبغي ألا يغرب عن البال أن قدرة المنظمة على إنجاح المهام التي يجري الاضطلاع بها حاليا والمهام التي ستوكل إليها في المستقبل لا تتوقف على بنيان جيد التنظيم وتخطيط مناسب وكفاء عالية لدى الموظفين وإدارة جيدة فحسب، بل إنها تتوقف أيضا على استمرار الدعم الذي تقدمه الدول الأعضاء على الصعيدين السياسي والمالي.

٥ - واختتم السيد عثمان بيانه مشيرا إلى أن حفظ السلم هو أحد الميادين الأربعة ذات الأولوية في برنامج وحدة التفتيش المشتركة لعام ١٩٩٤، وأن هذه الوحدة ترحب بجميع المقترحات التي قد تردها من الدول الأعضاء بشأن إعداد دراسات خاصة عن هذا الموضوع.

٦ - السيد خاندوغي (أوكرانيا): قال إن اللجنة تنظر، هذا العام، في عدد من المسائل الهامة المتصلة بحفظ السلم، في ظل مناخ يتسم بتغيرات عميقة في العلاقات الدولية. وإن الأمم المتحدة تضطلع بدورها في عمليات حفظ السلم على نحو متزايد يوما بعد يوم، وفي ظروف خطيرة وفي مناطق ينعدم فيها وجود أية سلطة وحيث لا تستطيع أن تضمن قبولها من جانب الأطراف المعنية وتعاونها معها. وإن هذه الحالة لا تقتضي إعادة النظر في الفكرة التقليدية لحفظ السلم فحسب، وإنما تستدعي كذلك العمل سوية على إيجاد قاعدة مفاهيمية للتدخل المتعدد الأطراف في حالات الأزمات.

٧ - وبعد أن أكد ممثل أوكرانيا على ضرورة توضيح فكرة حفظ السلم وإعداد مبادئ توجيهية واضحة بشأنها قبل تنفيذ عملياتها، أشار إلى أن مجلس الأمن أوصى جميع الدول الأعضاء بإدماج مسألة حفظ السلم في سياستها الخارجية وفي سياستها المتعلقة بالأمن الوطني. وأبدى رغبته في أن تقوم اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم بتناول بعض المسائل، ومنها بوجه خاص المركز القانوني للقوات الوطنية، وتحديد سلسلة من القيادات الواضحة التي تضع في اعتبارها المراعاة اللازمة للكفاءات الموجودة لدى السلطات الوطنية، ولمشكلة إعادة وزع القوات بناء على الموافقة المعلنة من جانب الحكومات، ولشروط

(السيد خاندوغي، أوكرانيا)

استدعاء القوات الوطنية. وقال إن لهذه المسائل أهمية أساسية بالنسبة للبلدان التي تشترك في تقديم القوات وينبغي للجنة الخاصة أن تنظر فيها كي يتسنى لها إعداد إعلان بالمبادئ التي ستعتمدها الجمعية العامة.

٨ - ويرى ممثل أوكرانيا، بالإضافة إلى ذلك أن مفهومي عدم التحيز والعالمية هما العنصران الرئيسيان لنجاح أي عملية لحفظ السلم، وذلك لأن هذين المفهومين هما العاملان الوحيدان اللذان يستطيعان ضمان درجة الثقة المتبادلة اللازم توافرها بين الأطراف المعنية. وفي هذا الصدد، أكد ممثل أوكرانيا على الدور الهام الذي يتعين أن تضطلع به المنظمات والأجهزة الإقليمية في تسوية النزاعات، ودعم مشاركة الدول الأعضاء، عن طريق المنظمات الإقليمية، وبالاستناد إلى أحكام الميثاق. ولكنه قال إن أوكرانيا لا يمكن أن توافق على مطالبة بعض البلدان بالاضطلاع، على نحو منفرد، بدور ضامن السلم والاستقرار في منطقة ما. كما لا يمكنها أن تقبل المحاولات التي تبذلها بعض الدول للحصول على ولاية مفتوحة من الأمم المتحدة أو من مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا للقيام بعمليات حفظ السلم في مناطق لها فيها "مصالح حيوية". وقال إن قرار المباشرة في عملية ما في منطقة مؤتمر التعاون والأمن في أوروبا ينبغي أن يتخذ بناء على طلب معلن تقدمه حكومة البلد المعني.

٩ - وأضاف أن وفد أوكرانيا يدعم مبدأ إعادة وزع قوات الأمم المتحدة، على أساس وقائي، أو إنشاء مناطق منزوعة السلاح بغية تجنب نشوب نزاعات وتعزيز الجهود المبذولة من أجل إيجاد تسويات سلمية. وقال إنه لن يتسنى للمنظمة أن تقوم بذلك ما لم تكن لديها قوات احتياطية جيدة التجهيز. وإن أوكرانيا مستعدة للتعاون مع الأمين العام بشأن هذه المسالة.

١٠ - وأعلن أن أوكرانيا تولي مسألة أمن موظفي الأمم المتحدة والقوات التابعة لها اهتماما خاصا وأنها تعتزم، بالرغم من الخسارات الفادحة التي تكبدتها حتى الآن، الاستمرار في زيادة قواتها العسكرية في قطاع سراييفو. وذكر أن وفد أوكرانيا اطلع بارتياح على تقرير الأمين العام بشأن مسألة الأمن وأنه يوصي بمواصلة النظر في ذلك.

١١ - وفيما يتعلق بتمويل عمليات حفظ السلم، أعلن أن وفد أوكرانيا يدعم مبدأ المسؤولية الجماعية لكل الدول الأعضاء في هذا الشأن. وأنه يعتقد بضرورة التحديد الواضح لأساليب حشد الموارد الإضافية. وأنه يؤكد، بالإضافة إلى ذلك، على الحاجة الملحة لإعادة النظر في مسألة تكوين الوحدات من أجل توزيع

(السيد خاندوغي، أوكرانيا)

حصص تكاليف عمليات حفظ السلم، وأعرب عن أمل الوفد في أن تدعم جميع الوفود الاقتراح الذي قدمته بيلاروس وأوكرانيا بإدراج هذين البلدين في قائمة الفئة (ج).

١٢ - وأوضح أن وفد أوكرانيا يرى أن القرار الإجمالي، الذي يتضمن، في هذا العام، ٨٣ فقرة، مطول جدا وصعب التطبيق؛ ولذلك فهو يقترح النظر في الاستعاضة عنه بعدد من مشاريع القرارات تتناول المسائل المختلفة التي حصل توافق الآراء بشأنها في اللجنة الخاصة. وأعرب، في ختام بيانه، عن أمل وفد أوكرانيا في أن يتسنى لجميع الوفود المعنية المشاركة في أعمال اللجنة الخاصة في الدورة التاسعة والأربعين بغية زيادة أهمية اللجنة ونفوذها.

١٣ - السيدة ليتش (الولايات المتحدة الأمريكية): رحبت بضروب التقدم الرائع الذي أحرز بفضل أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم وبتنفيذ عدد كبير من الاقتراحات التي وردت في قرار اللجنة الخاصة للعام المنصرم والتي سمحت بتعزيز عمليات حفظ السلم. وأشارت إلى توسع ولاية العمليات وتعقدها المتزايد، وقالت إذا بقي الدور الرئيسي في هذا المضمار على عاتق مجلس الأمن، فإن الحالة الراهنة تبين بوضوح ضرورة وجود هيئة إضافية، بناءة يمكن التعويل عليها، من أجل ضمان توسيع مشاركة الوفود وتقديم مساهماتها الهامة في هذا المجال.

١٤ - وأوضحت أنه بالرغم من تنوع أعضاء اللجنة الخاصة، فقد تمكنت، بوجه عام، من تجنب الانقسامات السياسية والايديولوجية، والتوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المختلفة، لذلك فإن مشروع القرار المتعلق بالمسائل التي هي قيد الدراسة يتضمن توصيات وثيقة الصلة بمسائل مثل أمن الموظفين وتعزيز التدريب وتحسين عنصر الاطلاع على العمليات وتعزيز هياكل المقر. ويؤكد المشروع أيضا على أن مسألة وجوب احترام الموظفين في عمليات حفظ السلم للقوانين المحلية والدولية، تبين أهمية وضع أهداف وقواعد واضحة من أجل المباشرة في تنفيذ العمليات وتشير إلى ضرورة توافر الموارد الكافية منذ المراحل الأولى للعمليات.

١٥ - وأضافت أن الولايات المتحدة تتطلع أيضا إلى دعم مشروع القرار المتعلق بتعزيز قدرات قيادة العمليات وإدارتها، وبإجراء مشاورات مع البلدان التي تشارك بتقديم القوات. وأن بلدها ينضم إلى الوفود الأخرى في التأكيد على ضرورة حصول عمليات حفظ السلم على دعم مالي يتناسب مع الأهمية الواضحة التي تعلقها البلدان الأعضاء على تلك العمليات. وفي هذا الصدد، تعلن الولايات المتحدة دعمها لزيادة الموارد المخصصة لعمليات حفظ السلم على نحو ما ورد اقتراحه في مشروع الميزانية الذي تنظر فيه حاليا اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

١٦ - السيد ماركر (باكستان): قال إن بلده يستضيف إحدى أقدم عمليات حفظ السلم، وهي فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، وإنه يعلق أهمية بالغة على مبدأ حفظ السلم بوصفه آلية هامة لمنع نشوب النزاعات، ويشارك بفعالية في العديد من العمليات.

١٧ - وذكر أن باكستان ترى، مع ذلك، أن عملية حفظ السلم لا يمكن أن تكون غاية بحد ذاتها، وإنما يجب اعتبارها جزءا أساسيا من الجهود الرامية إلى تسوية النزاعات، وبالتالي ينبغي توجيه الانتباه إلى حل المشكلات وليس إلى فرض رمزي لعملية محددة الأجل. وقال إنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يقنع الأطراف المعنية بالتعاون على الاضطلاع بولاية عمليات حفظ السلم، حسبما يوافق عليه مجلس الأمن، وألا يأذن لأي طرف في النزاع بتغيير تلك الولاية من طرف واحد أو بالتراجع عن التزاماته. وكذلك فإن وفد باكستان يرى أن الدبلوماسية الوقائية وإنشاء مناطق منزوعة السلاح هما من الوسائل الهامة لمنع تحول حالات التوتر القائمة أو المحتملة إلى نزاعات فعلية.

١٨ - وأوضح أن الأمم المتحدة لن تستطيع النهوض بفعالية بمسؤولياتها في ميدان حفظ السلم ما لم تتوفر لها موارد متناسبة مع مهمتها، وبصفة خاصة، الموارد من الموظفين ومن المواد اللازمة. وفي هذا الصدد، يرحب وفد باكستان بالمبادرة التي اتخذها الأمين العام مؤخرا بتأليف فريق لتخطيط القوات الاحتياطية ويجدد عرض باكستان القاضي بتعيين وحدة خاصة من قواتها المسلحة للعمل في عمليات حفظ السلم.

١٩ - وفيما يتعلق بتمويل الأنشطة، قال إنه يجب على جميع الدول الأعضاء تسديد حصصها كاملة وفي الموعد المحدد. وأن وفد باكستان يرى ضرورة إضفاء الطابع المؤسسي على المعدل الحالي للمساهمات. وأنه يشارك في ضروب القلق التي تم إبداؤها إزاء عدم كفاية مستوى تمويل الصندوق الاحتياطي.

٢٠ - وأشار إلى أن البلدان النامية التي تساهم في تقديم قوات عسكرية تواجه صعوبات بسبب عدم سداد الانفاقات التي تقوم بها. وأنه إذا ما استمرت الحالة على هذا المنوال فسوف يستحيل لهذه البلدان أن تشارك في عمليات حفظ السلم، الأمر الذي يعرض تحقيق مبدأ الشمولية الهام إلى الخطر.

٢١ - وفيما يتصل بحماية الموظفين وبخسائر الأرواح التي تعرضت لها مختلف البلدان، أبدى ممثل باكستان قلقه إزاء نظام التعويضات للقوات الوطنية. وقال إن جميع القوات، بصرف النظر عن جنسياتها، تضطلع بالمهام نفسها وتتعرض للمخاطر ذاتها. وبناء على ذلك ينبغي للأمم المتحدة أن تطبق نظاما موحدا ومتساويا للتعويض في حالة الوفاة أو الإصابة.

(السيد ماركر، باكستان)

٢٢ - وأعلن أن باكستان، بصفتها بلدا يشارك في تقديم القوات، تشاطر المجتع الدولي قلقه إزاء المخاطر التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة الذين يشاركون في عمليات حفظ السلم. وأن وفد بلده يرحب بقيام اللجنة السادسة بالنظر في هذه المسألة وبعزم الأمين العام على اتخاذ عدد من التدابير من أجل تحسين ضمانات أمن البعثات.

٢٣ - وقال إن باكستان تؤيد التدابير التي ترمي إلى ترشيد إدارة عمليات حفظ السلم وتعزيز هذه الإدارة. وأنه بالنظر إلى أهمية الدور الذي يمكن أن تضطلع به أنشطة الإعلام في عمليات حفظ السلم، أعلن أن باكستان تدعم الدور الذي تضطلع به إدارة الإعلام في هذا الميدان. وترى أنه يجب المباشرة في عمليات الإعلام منذ أول فترة تنفيذ عمليات حفظ السلم.

٢٤ - وأعرب عن أمل باكستان في أن يقدم الأمين العام، في الوقت المناسب، التقارير الدورية التي طلب إليه تقديمها عن عمليات حفظ السلم. كما أعرب عن ارتياحه لمبادرة بلدان الشمال فيما يتصل بتعزيز قدرات قيادة وإدارة العمليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة. واختتم بيانه قائلا إن وفد باكستان يحيي الشهداء الذين قدموا حياتهم في سبيل خدمة قضية السلم. للدور الهام الذي يمكن أن يضطلع به الإعلام في عمليات حفظ السلم، فإن وفد باكستان يدعم التدابير المختلفة التي اتخذت من أجل تحسين دور الإدارة في هذا المضمار. وإن عنصر الإعلام يجب أن ينفذ منذ مرحلة ابتداء العمليات.

٢٤ - وقال إن وفد باكستان يأمل في أن يقدم الأمين العام، في الوقت المناسب، التقارير الدورية التي طلبت اليه بشأن عمليات حفظ السلم. ويرحب بمبادرة بلدان الشمال الأوروبي المتعلقة بتعزيز قدرات قيادة وإدارة عمليات الأمم المتحدة. أخيرا، فإن وفد باكستان يحيي ذكرى أولئك الذين ضحوا بحياتهم في سبيل السلم.

٢٥ - السيد الزراع (قطر): قال إن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم تفرض عبئا ماليا وبشريا ثقيلا على المنظمة، وبناء على ذلك فإن بعض البلدان، ومنها القوى العظمى، أصبحت تتردد في المشاركة بها أو تضع شروطا سياسية وعسكرية ومالية لدعمها، ولا نكران في أن بعض العمليات كانت ناجحة، ولاسيما في الشرق الأوسط وقبرص وكمبوديا وأنغولا وموريتانيا، ولكن يبدو أن اللجوء الى هذه العمليات تكرر أكثر من اللازم، مما دعا الأمم المتحدة ورؤساء عدد من البلدان الى النظر في السبل الكفيلة بتجنب نشوب النزاعات وتفاقمها. وفي أعقاب الحرب الباردة لعبت الدبلوماسية الوقائية دورا أساسيا في وقت شهد أزمات حادة تسببت فيها حركات اتسمت بالنزعة الوطنية والإثنية، الى جانب استمرار انتشار الأسلحة التقليدية في

(السيد الزراع، قطر)

شتى بقاع العالم. ويقتضي هذا النوع من الدبلوماسية اعتماد تدابير بناء الثقة وإنشاء نظام الإنذار المبكر الذي يستند الى جمع المعلومات وإثبات الوقائع، كما يقتضي، في بعض الأحيان، إنشاء مناطق منزوعة السلاح.

٢٦ - وفيما يتصل بإقرار السلم في منطقة الشرق الأوسط، قال إنه تجدر الإشارة الى شرطين أساسيين هما الثقة المتبادلة وحسن النية فيما بين بلدان المنطقة، إذ أن هذين الشرطين ضروريان لتشجيع التخلي عن المطامع الإقليمية، واحترام السيادة الوطنية وحق جميع البلدان في ترسيخ قواعد استقلالها على أسس التعاون والتفاهم.

٢٧ - وذكر أن الحرب التي دارت رحاها قرابة ثمانية أعوام بين العراق وإيران نجمت عنها آثار مدمرة، كما أدى غزو العراق للكويت الى تفاقم الاضطراب في المنطقة. وأعلن أن قطر تشجع، وفقا لأحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، تعزيز دور المنظمات الإقليمية في مجال إقرار السلم وحفظه، إذ ينبغي الاستفادة من خبرات هذه المنظمات التي تتمتع بمعرفة وثيقة للأحوال المحلية.

٢٨ - وأعلن أيضا أن قطر ترحب بقرار الأمين العام بإنشاء غرفة عمليات متكاملة لتغطية أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلم في شتى أنحاء العالم، وبتعيين مستشار لإزالة الألغام. وتؤكد كرة أخرى على ضرورة تنشيط أجهزة حفظ السلم عملا بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، واللجوء الى الدبلوماسية الوقائية بغية تجنب النزاعات المسلحة. وقال إن بلده يوافق على المقترحات التي قدمها الأمين العام في المواد ٣٤ الى ٤٤ من "حفظ للسلام"، ومنها بوجه خاص المقترحات المتعلقة باستخدام وحدات إنفاذ السلم وترى أنه ينبغي النظر في المقترحات المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلم.

٢٩ - وحيا ممثل قطر في خاتمة بيانه الموظفين الذين قدموا حياتهم في خدمة بعثات حفظ السلم.

٣٠ - السيد شيريلا (رومانيا): أشار الى الزيادة الهائلة في عدد عمليات حفظ السلم التي تثير مشاكل جديدة للأمم المتحدة. وذكر بصفة خاصة، عملية اتخاذ القرار بشأن تحديد ولاية العمليات، وتخصيص الموارد اللازمة لها، وتخطيطها وتنفيذها، ولاسيما من حيث قيادة العمليات وتنسيقها ومراقبتها - وكذلك وجود الأمم التحدة بعد انتهاء تلك العمليات. وقال إن النظر في جميع عناصر عملية التدخل الذي تقوم به الأمم المتحدة من أجل معالجة حالات النزاع أصبح الشغل الشاغل للدول الأعضاء في بحثها عن أفضل السبل الكفيلة بتحسين كفاءة عمليات حفظ السلم.

(السيد شيريلا، رومانيا)

٣١ - وأضاف قائلا إن نوعا جديدا من عمليات حفظ السلم التي تتضمن عناصر متعددة يختلف في كثير من الأحيان عن النماذج التقليدية يفرض مشاكل أمنية خطيرة. وإن رومانيا ترحب بالمشارات المتعمقة التي تمت في اللجنة السادسة بغية التوصل الى اتفاق دولي بشأن مسألتي المركز القانوني لموظفي الأمم مالمتحدة في العالم وأمنهم.

٣٢ - وأوضح أن رومانيا هي إحدى البلدان السبعين التي تساهم في عمليات حفظ السلم، وإنها مستعدة لزيادة حجم مشاركتها. وأن الخبرة التي اكتسبتها وتوسيع نطاق الاتصالات الثنائية مع الدول التي تقدم إسهامات هامة الى هذا النوع من الأنشطة، يمثلان عنصرين هامين من أجل زيادة تنوع مشاركتها المقبلة في العمليات على مستوى أرفع. وأن التكوين الراهن لعمليات حفظ السلم يقتضي معرفة متخصصة وبالغة الدقة لدى الموظفين المدنيين والعسكريين على السواء. ولهذه الغاية باشرت رومانيا في تنفيذ برنامج خاص يرمي الى تعزيز قدرتها على الاستجابة لطلبات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات التي تستهدف حفظ السلم. وإن أول فرقة عسكرية رومانية تتلقى التدريب الذي يتطلبه هذا النوع من العمليات ستكون جاهزة للعمل في بداية الربيع المقبل. وإن رومانيا، إذ تقر بأن مسؤولية التدريب الأساسية تقع على كاهل الدول الأعضاء، فهي تدعم المبادرات الرامية الى إنشاء آلية تسمح بتأمين تدريب موحد بالاستعانة بأفضل الموارد والأساليب المتاحة.

٣٣ - وفيما يتصل بمشروع القرار A/C.4/48/L.18، قال إن رومانيا ترى أن هذا المشروع يمثل قاعدة صلبة لمستقبل عمليات حفظ السلم وتطورها المؤسسي. فهو يتضمن مبادئ توجيهية حقيقية لتحديد وتخطيط المفهوم - السياسي والعسكري، والعملي والنظري - لعمليات حفظ السلم.

٣٤ - أما فيما يتعلق بالنهج الطويل الأجل لعمليات حفظ السلم، فإن رومانيا ترغب في التأكيد على بعض النقاط التي ترى أنها الجديرة بإيلائها اهتماما خاصا، وهذه النقاط هي الحاجة الى تحديد ولاية عمليات حفظ السلم تحديدا واضحا وقابلا للتطبيق، وتدريب قواتها التي تأتي من مناطق مختلفة تدريبا يستند الى قواعد مشتركة وموحدة؛ وتزويد إدارة عمليات حفظ السلم بالموظفين وبالموارد اللازمة لها من أجل النهوض بمهامها؛ وتحسين تخطيط وإدارة العدد المتزايد من العمليات المعقدة والواسعة النطاق أحيانا؛ وتحسين المعلومات المقدمة للرأي العام ووسائل الإعلام، فيما يتصل بأهداف بعثات حفظ السلم وولاياتها وأساليب عملها وإنجازاتها.

(السيد شيريلا، رومانيا)

٣٥ - وفي سياق سياسي أعم، فإن رومانيا، إذ تشغلها مسائل الأمن والاستقرار في مناطق وسط وشرق أوروبا، ترى ضرورة دعم منظمة حلف شمال الأطلسي ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا من أجل تعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال وظائف حفظ السلم. وفي هذا المجال، تعتبر الإسهامات التي تقدمها اتفاقات وهيئات إقليمية أخرى، بوجه خاص النشاط الذي يضطلع به مجلس التعاون لدول شمال الأطلسي ذات أهمية كبيرة. وفي الوقت ذاته، وبغية ضمان اكتساب ثقة المجتمع الدولي، ينبغي لعمليات حفظ السلم أن تستند الى المبادئ والمعايير التي أدت الى نجاحها حتى الآن. وفي هذا السياق، يجدر التزام الحذر في ممارسة السلطة التي تحاول بعض البلدان للاستئثار بها من طرف واحد في المناطق التي لها فيها مصالح خاصة. وينطبق هذا بشكل خاص على الحالات التي تتسم بالتشكك من نزاهة القوات المشاركة فيها أو عندما يتعرض البلد المستضيف للضغوط من أجل إعطاء الموافقة اللازمة للعمليات.

٣٦ - وأوضح أن القاعدة السياسية والقانونية والإجرائية لعمليات حفظ السلم ينبغي أن تستند الى التطبيق الكامل لإحكام ميثاق الأمم المتحدة الخاصة بإنشاء نظام للأمن العام، والى الممارسة التامة لوظائف مجلس الأمن ومسؤولياته، ولوظائف ومسؤوليات الأمين العام، واللجوء الى الترتيبات والهيئات الإقليمية في السياق الذي تحدده المواد ٥٢ الى ٥٤ من الميثاق، وختم بيانه قائلا إن رومانيا مستعدة لتقديم دعمها وإسهامها الفعلي في هذا الميدان، الذي يتسم بأهمية حاسمة بالنسبة للاستقرار والأمن الدوليين.

٣٧ - السيد العمراني (المغرب): قال إن الزيادة الملحوظة في عدد عمليات حفظ السلم التي يتم الاضطلاع بها في شتى أنحاء العالم وتنوع الولايات الموكلة اليها أدت الى تطور لم يسبق له مثيل في المفهوم التقليدي لحفظ السلم والتوجه نحو تطبيق إجراء متعدد الأبعاد يمتد نطاقه الى عدة ميادين مثل المعونة الإنسانية والمساعدة في العمليات الانتخابية، والتحقق من احترام حقوق الإنسان، ومراقبة الحدود، والتحقق من تطبيق الجزاءات، بل وحتى في بعض الأحوال المشاركة في بناء الأمة ووضع أسس السلطة الانتقالية ومؤسسات الدولة. وهكذا فإن مجموعة الولايات الموكلة اليها تمتد من إعادة إقرار السلم عن طريق تطبيق الوسائل السلمية التي ينص عليها الفصل الرابع من الميثاق الى تعزيز السلم الذي يستهدف إعادة الثقة والتعاون بين الأطراف المتنازعة السابقة، مرورا بالمرحلة الحرجة المتمثلة بفرض السلم بموجب الفصل السابع الذي ينطوي على اللجوء الى بعض التدابير القسرية في حالة فشل جميع الوسائل السلمية. ويفترض هذا التطور إجراء تعديل مفاهيمي وهيكلي للأمم المتحدة بحيث يؤدي الى تعزيز فعاليتها وقدرتها على إيجاد الحلول الملائمة للتحديات التي يطلب اليها مواجهتها.

(السيد العمراني، المغرب)

٣٨ - وقال إن وفد المغرب، إذ يؤيد مختلف المفاهيم والاقتراحات ذات الصلة التي تقدمت بها الأمانة العامة والدول الأعضاء، يود التأكيد على ضرورة اعتماد مجلس الأمن والأمانة العامة للأمم المتحدة نهجا يتضمن جملة أمور منها إجراء تحليل متعمق للعناصر الثقافية والاجتماعية للمنطقة التي يعتزم التدخل فيها. وفي الواقع، مهما كانت طبيعة ولاية عملية تهدف الى حفظ السلم، فإن من شأن إغفال أو تجاهل البعد الإنساني أن يؤدي، بطبيعته، الى تأخير إقرار سلم عادل ودائم، والى تكبيد المنظمة كلفة باهظة على الصعيدين المالي والبشري.

٣٩ - وأشار الى أن ازدياد عدد عمليات حفظ السلم وطبيعة ولايتها يقتضيان توفر موارد بشرية وتموينية ومالية هائلة. وأعرب عن قلق وفد المغرب إزاء خلل الحالة المالية الذي تشكو من المنظمة، والذي يتمثل في عدة صور منها تأخير سداد مستحقات البلدان التي تساهم بالقوات، وأكثر من يعاني من ذلك هي البلدان النامية. لذا فلابد لجميع الدول الأعضاء من أن تفي، وفقا لقدراتها على السداد، بإسهاماتها كاملة وفي الموعد المحدد، وأعرب أيضا عن أمل وفد المغرب، في هذا الصدد، في أن يتلقى الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلم الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة A/47/217 التمويل الكافي، وأن تجرى دراسة سبل التمويل الرشيد للمرحلة الأولية من عمليات حفظ السلم.

٤٠ - وفيما يتصل بفعالية تنظيم العمليات، قال إن وفد المغرب يرحب بالإصلاحات الهامة التي أجرتها الأمانة العامة، ومنها بوجه خاص تعزيز إدارة عمليات حفظ السلم وإنشاء غرفة عمليات تعمل على مدار الساعة، مما يساعد على تجمع المعلومات ويتيح اتخاذ الاجراءات السريعة عند الاقتضاء. وذكر أن من شأن هذه الإصلاحات التنظيمية والهيكلية أن تساعد على إجراء تنظيم فعال ومنسق لجميع عمليات حفظ السلم.

٤١ - وأعلن أن وفد المغرب يدعم الجهود التي بذلت في إطار الفصل الثامن من الميثاق، والتي تستهدف تشجيع وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. ومع ذلك فهو يأمل في أن تسترشد المنظمات الإقليمية، لدى تقديمها للدعم، بمبادئ عدم الانحياز والحياد التي ينبغي أن تكون أساس جميع المبادرات التي تتخذها الأمم المتحدة من أجل تسوية النزاعات.

٤٢ - وأوضح أن عمليات الإضرار بحماية وأمن الموظفين العاملين في إطار عمليات حفظ السلم أصبحت مصدرا لقلق مستمر وتقتضي اتخاذ تدابير قوية ضد أولئك الذين يهددون موظفي الأمم المتحدة ويعيقونهم عن أداء مهامهم. وأن من الأمور المشجعة الملحوظة، في هذا الصدد، أن مسألة الأمن أصبحت تمثل عنصرا من عناصر تخطيط عمليات حفظ السلم.

(السيد العمراني، المغرب)

٤٣ - واختتم بيانه قائلا إن وفد المغرب يؤيد توصيات اللجنة الخاصة بشأن تخصيص موضع في مبنى الأمانة العامة تسجل فيه أسماء جميع الأشخاص الذين ضحوا بحياتهم في سبيل السلم، ويؤكد كرة أخرى دعمه لعمليات حفظ السلم التي ستنفذ في المستقبل.

٤٤ - السيد إيكوميلونغ (الكاميرون): قال إن تزايد عدد النزاعات في شتى مناطق العالم أدى الى تضاعف حجم مسؤوليات الأمم المتحدة في ميدان حفظ السلم. ولذا يجدر التفكير في الأسباب العميقة التي تؤدي الى انتشار النزاعات وفي جميع الظروف التي ينبغي توفيرها من أجل تشجيع إقامة السلم. وفي هذا السياق. يمكن أن يسترشد المجتمع الدولي في عملياته في هذا الصدد بالأفكار التي قدمها الأمين العام في بيانه "خطة للسلام" .

٤٥ - وفيما يتصل بتطور مفهوم عمليات حفظ السلم، ينبغي للأمم المتحدة أن تتكيف بحذر مع عملية توسيع نطاق تطبيق عملياتها لحفظ السلم الذي يؤدي الى البحث مجددا في مبادئ الميثاق، ولاسيما في المادة ٢ منه، المتصلة بالسيادة الوطنية ورفض التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وينبغي أيضا تشجيع الدول على الالتزام بمفهوم جديد للأنشطة التي تشتمل على جوانب جديدة كالمساعدات الإنسانية، وتعزيز الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والسعي من أجل إزالة المخاوف القائمة في هذا الصدد، مما سيتيح، على الأقل جزئيا، حل عدد من المشاكل الأخرى المتصلة بهذه المخاوف، وبخاصة مسألة أمن الموظفين في الميدان الذي لا يمكن تأمينه من غير تعاون الأطراف المتنازعة، وأعلن، في هذا الصدد أن وفد الكاميرون يدعم بلا تحفظ أعمال اللجنة السادسة فيما يتعلق بإعداد صك قانوني يستهدف حماية موظفي عمليات حفظ السلم، ويأمل في أن تؤدي هذه الأعمال الى حفز غالبية الدول الأعضاء على تقديم تعاونها.

٤٦ - وأوضح أنه ينبغي للأمم المتحدة، بغية ضمان نجاح عمليات حفظ السلم، أن تقنع المجتمع الدولي بنزاهتها في تنفيذ أنشطتها وفي اتخاذ القرارات. وتحقيقا لهذه الغاية ينبغي تحديد ولاية كل عملية تحديدا واضحا ودقيقا ووضعها تحت السلطة المطلقة للأمين العام. كما ينبغي أن تكون موضع دراسة مسبقة دقيقة من حيث ملاءمة تطبيقها والأهداف المتوخاة منها مع وضع الأسباب العميقة للنزاع الذي ينبغي تسويته موضع الاعتبار.

(السيد إيكوميلونغ، الكاميرون)

٤٧ - وأعرب عن ترحيب وفد الكاميرون بالأهمية التي نسبت للدور الذي يمكن للمنظمات الإقليمية أن تضطلع به في تسوية النزاعات، وشكره للأمم المتحدة للمساعدة التي قدمتها الى اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأمنية التي تألفت على الصعيد دون الإقليمي في وسط أفريقيا. وقال إنه ينبغي تقديم المساعدة نفسها الى منظمة الوحدة الأفريقية التي أنشأت، في أفريقيا، مؤخرا جهازا للوقاية من الأزمات وتسويتها.

٤٨ - وفيما يتصل بمسألة تدريب الموظفين، أعلن أن وفد الكاميرون يؤيد التدابير التي اتخذت أو يعتزم اتخاذها في هذا الشأن، ويأمل في أن تتم قريبا الموافقة على توفير منح دراسية لتدريب المدربين. ويشجع مواصلة النظر في تكوين القوات الاحتياطية التي يمكن وزعها بإشعار لمهلة قصيرة وكذلك في أمر احتياطي المواد.

٤٩ - وأوضح أيضا أن وفد الكاميرون يعلق أهمية بالغة على الدبلوماسية الوقائية التي ينبغي أن تستند كذلك الى نشر المعلومات الموضوعية والتربوية. وقال إن النزاعات المتعددة المسجلة اليوم، بصفة خاصة في بلدان العالم الثالث، تعود أسبابها للفقر والجهل والتعصب والتخوف من الأجانب. وإن وضع نظام للإنذار المبكر للوقاية من النزاعات سيكون أيضا وسيلة فعالة واقل تكلفة من جهود فرض السلم.

٥٠ - وفيما يتصل بتمويل العمليات، قال إن وفد الكاميرون يرى أن النظام الراهن لتوزيع الحصص مقبول عموما، وأنه يدعو الدول الأعضاء في مجلس الأمن الى مواصلة الاضطلاع بمسؤولية، على نطاق أوسع، نظرا لدورها الأساسي في اتخاذ القرارات المتصلة بعمليات حفظ السلم.

٥١ - وأعلن، في ختام بيانه، أن الكاميرون تحيي ذكرى الأفراد الذين قدموا حياتهم فداء لحفظ السلم وتؤيد الفكرة المطروحة الآن بنصب لوحة تذكارية بأسمائهم أو بناء نصب تذكاري على شرفهم في ركن من مباني مقر الأمم المتحدة.

٥٢ - السيد شيريلا (رومانيا): نائب الرئيس، يرأس الجلسة.

٥٣ - السيد التني (السودان): قال إن كانت الحالة في البوسنة تعتبر مثالا للازدواجية في تنفيذ قرارات مجلس الأمن، فإن الحالة في الصومال تعد مثالا لعمليات حفظ السلم التي تتجاوز فيها قيادة قوات الأمم المتحدة ولايتها، مما يؤدي الى إراقة الدماء وتفاقم المشاكل، ويبرهن على ضرورة تحديد ولاية البعثات تحديدا دقيقا واحترام تلك الولاية.

(السيد التني، السودان)

٥٤ - وأضاف قائلا إن الجميع يعرفون أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم تمر بمرحلة هامة في تاريخها، إذ بلغ عددها ١٧ عملية في شتى أنحاء العالم وتجاوزت تكاليفها ٣ مليارات من الدولارات. كما يلاحظ أيضا تشعب المهام التي تضطلع بها الأمم المتحدة في إطار عملياتها، سواء أكانت تنظيم الانتخابات، أو مراقبة احترام حقوق الإنسان أو إنشاء مؤسسات الدولة، وهي مهام معقدة تؤدي الى إطالة أمد البعثات، في الوقت الذي ينبغي أن تكون هذه البعثات ذات طبيعة مؤقتة. وقال إن ذلك يؤدي الى ارتفاع التكاليف والى آثار سلبية بالنسبة للبلد الذي تستهدف العملية حفظ السلم فيه، وكل هذه الأسباب تبرر إعادة النظر في جملة المسائل المتعلقة بعمليات حفظ السلم.

٥٥ - وقال إن عمليات حفظ السلم تندرج في إطار الأمن الجماعي، ولكن يجدر أن تأخذ في الاعتبار العديد من العوامل المحلية، مع منح المنظمات الإقليمية دورا رئيسيا بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وقال إن التعاون مع المنظمات الإقليمية المعنية ينبغي أن يسبق عملية وزع قوات الأمم المتحدة في بلد معين، وأن المحاولات التي جرت باسم الدبلوماسية الوقائية، دون احترام للقواعد الأساسية المحددة لعمليات حفظ السلم ودون احترام سيادة الدول، محاولات تفتقر للحذر والحكمة، وأن أي عملية للوزع الوقائي للقوات أو لإنشاء مناطق منزوعة السلاح تشكل أسلوبا للتدخل في الشؤون الداخلية للدول، وأن موافقة الدول على دخول قوات الأمم المتحدة الى أراضيها يعتبر شرطا أساسيا لحفظ السلم.

٥٦ - وقال إنه ينبغي، فضلا عن ذلك، التمييز بين عمليات حفظ السلم وإقرار السلم، وقال إن عملية إقرار السلم قد تؤدي كما حدث في الصومال، الى انتهاك حق الشعوب في حرية اختيار حكوماتها والمستقبل الذي تريد.

٥٧ - وقال إن تطبيق الأمم المتحدة للفصل السابع من الميثاق اتسم بالازدواجية. وأن الدول الكبرى قد تحمست لتطبيقه على الدول التي تتعارض سياستها مع مصالحها، ولكنها قررت عدم تطبيقه في البوسنة، حيث يتعرض الشعب المسلم للإبادة لأسباب عرقية ودينية. ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، وإنما يدعى أيضا بأن وزع بعض قوات حفظ السلم يستخدم للحيلولة دون شن هجمات جوية ضد المعتدين الصرب، الى جانب التزام الصمت إزاء الجرائم التي يرتكبها حلفاء الغرب في البوسنة. وأن هذه العملية تمثل دون شك فشلا للأمم المتحدة التي فرضت حظرا على الأسلحة يعاني منه شعب البوسنة بينما لا يصعب على المعتدين الحصول عليها.

(السيد التني، السودان)

٥٨ - وأضاف قائلا إن التغير في موقف مجلس الأمن إزاء الحالة في الصومال، والذي ينعكس في القرارين ٨٨٥ و ٨٨٦، يحمل على الأمل في منح الأولوية للحلول السياسية التي تشترك في وضعها دول المنطقة، وهي أكثر دراية من غيرها بالصومال وبالشعب الصومالي، وذلك من أجل إعادة بناء ما دمرته الحرب وإفساح المجال أمام شعب الصومال لتقرير مستقبله السياسي. وقال إن من دواعي الارتياح أن يستجيب المجتمع الدولي أخيرا للنداء الذي وجهته السودان مع الدول الأخرى في المنطقة.

٥٩ - وقال إن أمن الموظفين المكلفين بحفظ السلم يعد مسألة هامة. وأن أمن موظفي الأمم المتحدة يندرج في الإطار القانوني لاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها لعام ١٩٩٦. وأن في الإمكان النظر في هذه المسألة في إطار قانوني جديد يشتمل على الجوانب الجديدة لعمليات حفظ السلم، ومع ذلك فلا يمكن القول بأن مسؤولية أمن موظفي الأمم المتحدة تقع بأكملها على الدول المضيفة، إذ أن هذه الدول، لم تتم استشارتها في بعض الحالات، بشأن وزع موظفي الأمم المتحدة، كما انها قد لا تملك في حالات أخرى السيطرة الكاملة على أراضيها التي تنتشر فيها قوات الأمم المتحدة، كما يحدث في حالة الحرب. وقال إنه يتعين، بناء على ذلك، على اللجنة الخاصة الاستمرار في عملها وتلقي وجهات نظر الدول بشأن جميع جوانب مسألة حفظ السلم.

٦٠ - السيد باليا (هنغاريا): قال إن عمليات حفظ السلم لا غنى عنها لحظ السلم والأمن الدوليين وأنها تمثل غالبا الفرصة الأخيرة أمام الأطراف المتنازعة من أجل التوصل الى حل سلمي، كما انها تضطلع بدور هام في أوروبا الشرقية وأوروبا الوسطى، حيث يتعين على جميع البلدان تقريبا مواجهة الضغوط الإثنية، إذ تساهم تلك العمليات في حفظ واستقرار تلك المناطق وتأمل هنغاريا في أن يتم قريبا تطبيق معظم المقترحات التي ترد في مشروع القرار.

٦١ - وقال إن طبيعة المنازعات السياسية تغيرت بشكل جذري خلال السنوات الأخيرة، حيث أصبحت أكثر خطورة وتعقيدا. وأنه ينبغي بالنظر للتعقد المتزايد للمهام المطلوبة، أن يتم على نحو عاجل تخصيص عدد من الموظفين الدائمين للقيام بتخطيط عمليات حفظ السلم وتنفيذها، وفي هذا السياق، ترحب هنغاريا بنقل شعبة العمليات الميدانية الى إدارة عمليات حفظ السلم؛ وهي تعتقد بضرورة تحديد أدوار المقر العام للأمم المتحدة والعمليات الميدانية. وينبغي الى جانب ذلك تحديد ولاية كل عملية تحديدا واضحا بغية استمرار الدعم اللازم من قبل الأطراف المعنية، على أن يقوم مجلس الأمن بالنظر فيها بصورة دورية.

(السيد باليا، هنغاريا)

٦٢- وأضاف قائلا إنه قد أصبح من الضروري في غالبية الأحوال المبادرة بعمليات وقائية، وأن توافر الموارد البشرية والمادية اللازمة يصبح في هذه الحالة هو العامل الأهم. وأن هنغاريا ترحب بإنشاء فريق للتخطيط للاضطلاع بتكليف الموظفين وفقا للإمكانيات. كما توافق على التدابير الأخرى المزمع اتخاذها في هذا الصدد، ومنها اللجوء الى خدمات المتعاقدين لتوفير خدمات الدعم، مع أخذ الآثار المالية لهذه الترتيبات في الاعتبار. وقال إنه يلزم تدريب الموظفين المشاركين في هذه العمليات، وأن وفد هنغاريا يأمل في أن يتم قريبا انشاء مركز للتدريب في هنغاريا، وأضاف قائلا إنه ينبغي، على الصعيد المالي، ترشيد استخدام الموارد الحالية للمنظمة وتحسين آليات المراقبة المالية والعلاقة بين فعالية العمليات وتكاليفها. وقال إن هنغاريا، التي دعمت إنشاء صندوق احتياطي لعمليات حفظ السلم، تأمل في حصول الصندوق على التمويل الكافي من أجل النهوض بدوره، وفي أن تستخدم الائتمانات المفتوحة في تنفيذ عمليات جديدة عوضا عن تغطية انفاقات تشغيل العمليات الحالية.

٦٣ - وقال إن هنغاريا على يقين بأن الحوار السياسي هو أفضل وسيلة متاحة للأطراف المتنازعة لتسوية منازعاتها - فالمنظمة لا تستطيع فرض السلم عليها - كما ترى هنغاريا أن بعثات حفظ السلم ينبغي أن تستند الى ذلك في تنفيذ أعمالها. وفضلا عن ذلك فإن بوسع المنظمات الإقليمية الاضطلاع بدور مفيد في البحث عن حل سلمي للخلافات، كما برهنت على ذلك في حالة الصومال.

٦٤ - وأضاف قائلا إن هنغاريا تشيد بأولئك الذين ضحوا بحياتهم خلال عمليات حفظ السلم. كما تشيد بالجهود التي تبذلها اللجنتان الرابعة والسادسة لوضع إطار قانوني يهدف الى كفالة أمن موظفي عمليات حفظ السلم، ولكنها مع ذلك ترى أن المسؤولية تقع في المقام الأول على عاتق الحكومات المضيفة.

٦٥ - وقال إن المساعدات الإنسانية تشكل عنصرا أساسيا لعمليات حفظ السلم، وأن هنغاريا تولي أهمية كبرى لمسألة تحسين تنسيق العمليات الإنسانية مع المنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية.

٦٦ - السيد عبد الرحمن (مصر): أشار الى التساؤلات التي أثارتها عمليات حفظ السلم، وأكد ضرورة وفاء جميع الدول الأعضاء بحصصها من تكاليف هذه العمليات على نحو كامل وفي المواعيد المحددة. وقال إن من المهم في الواقع أن تتمكن الأمم المتحدة دون تأخير من دفع المبالغ المستحقة للدول التي تساهم بقوات، وأن عدم قيامها بذلك سيضر بمشاركة الدول النامية، وبالتالي بالطبيعة العالمية للعمليات.

(السيد عبد الرحمن، مصر)

٦٧ - وقال، فيما يتصل بمسألة الموارد المتاحة للأمم المتحدة، أن وفد مصر يشيد بمبادرة الأمين العام الرامية الى انشاء فريق معني بتخطيط القوات الاحتياطية.

٦٨ - وأضاف قائلا إن مسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين تقع في المقام الأول على عاتق مجلس الأمن، وانه يتعين على الجمعية العامة أيضا الاضطلاع بمسؤولية في هذا المجال، كما أن بوسعها القيام بدور أكثر فعالية في تقييم فعالية العمليات، وفي تنسيق الهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة وصياغة التوجيهات والمبادئ.

٦٩ - وقال إن وفد مصر يؤيد أحكام مشروع القرار A/C.4/48/L.19 الرامية الى تعزيز آليات التشاور بين الأمانة العامة والبلدان التي ترسل القوات ومجلس الأمن، والتي لا يسعنا سوى التأكيد على أهميتها، وكذلك الأحكام الرامية الى تعزيز قدرات قيادة العمليات ومراقبتها في الأمانة العامة. وقال إن وفده يشيد فضلا عن ذلك، بنقل شعبة العمليات خارج المقر الى إدارة عمليات حفظ السلم وبإنشاء مركز للعمليات يعمل ٢٤ ساعة يوميا.

٧٠ - وقال إن مصر، إذ يساورها القلق لتزايد عدد الضحايا من موظفي الأمم المتحدة، تطلب الى الأمين العام إعادة النظر في الأحكام المتعلقة بالتعويض في حالة الوفاة أو الإصابة أو العجز أو المرض، بغية وضع ترتيبات منصفة والإسراع بدفع التعويضات المستحقة.

٧١ - واختتم ممثل مصر كلمته فأكد من جديد أهمية دور اللجنة المخصصة لعمليات حفظ السلم.

٧٢ - السيد ليبيشكو (بيلاروس): لاحظ أن الحرب الباردة بثت لفترة طويلة السموم في العلاقات الدولية وأعاقت بخاصة حسن سير أعمال الأمم المتحدة. أما في الوقت الراهن، فإن غياب الوعي الوطني والحالة الاجتماعية والاقتصادية المؤسفة والمشاكل الايكولوجية تعد بالنسبة لكثير من الشعوب مصدرا للتوتر الذي يؤدي الى العديد من الحروب المحلية. وقال إن هذا بالتحديد هو ما يضفي طابع الخطورة على مسألة عمليات حفظ السلم، إذ هناك من جانب إمكانية لم يسبق لها مثيل متاحة للمجتمع العالمي للتفاهم المتبادل والتعاون المثمر؛ ومن جانب آخر هناك تفجر للمنازعات المحلية والحروب بين الجنسيات والأديان المختلفة، أدى الى اتساع لم يسبق له مثيل في أنشطة إقامة السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة بما يفوق قدرات المنظمة.

(السيد ليبيشكو، بيلاروس)

٧٣ - وأضاف قائلا إن بيلاروس، التي تتمسك بحزم بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات، على يقين بأن اللجوء الى القوات المسلحة من أجل حفظ السلم هو آخر التدابير التي ينبغي اللجوء إليها وبصورة وقتية، وأن ذلك ينبغي أن يقتصر على الحالات التي تستنفذ فيها جميع الوسائل السلمية لتسوية النزاعات. وقال إن بلده يؤيد تماما الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام بأن اللجوء الى الدبلوماسية مرغوب فيه جزئيا وفعال لتخفيف حدة التوترات قبل إثارتها للنزاع.

٧٤ - وقال إنه ينبغي للأمم المتحدة، عند قيامها بعمليات حفظ السلم، أن تستند قبلا كل شيء الى مبادئ الميثاق كاحترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وقال إن عمليات حفظ السلم لا يمكن أن تحقق النجاح ما لم تحصل على موافقة الحكومات المعنية أو الأطراف المتنازعة. وقال إن بيلاروس تعتبر، بالإضافة الى ذلك، أن نجاح العمليات يقتضي استعدادات دقيقة، وبخاصة، اجراء دراسة متعمقة للحالة في منطقة النزاع وتقدير واضح للوسائل المتوافرة لدى الأمم المتحدة لتسوية نزاع محدد وحملة إعلامية واسعة عن طريق وسائط الإعلام. وقال إنه ينبغي في هذا السياق الإشادة بمشروع القرار A/C.4/48/L.19 الذي يهدف الى تعزيز قدرات الأمم المتحدة في مجال عمليات حفظ السلم.

٧٥ - وقال إن خبرة السنوات الأخيرة أظهرت أن إمكانيات الأمم المتحدة ومواردها في هذا الميدان محدودة، وانه لا يمكن للمنظمة أن تعرض سلطتها للخطر ولا حياة الموظفين العسكريين والمدنيين التابعين لها، وذلك لتنفيذ عملية لحفظ السلم غير مضمونة النجاح. وقال إن أية عملية ينبغي أن تسبقها مشاورات مفتوحة ومتعددة الأطراف بين الأمين العام وأعضاء مجلس الأمن والدول المعنية الأعضاء في الأمم المتحدة. وأن من المفيد أيضا أن يتم تعاون واسع مع المنظمات الإقليمية التي يمكنها الاضطلاع بدور أكثر فعالية في تسوية المنازعات. وأضاف قائلا إن من المهم توفير التدريب اللازم للموظفين المدنيين والعسكريين المشاركين في عمليات حفظ السلم ووضع قاعدة بيانات عن الأشخاص المدنيين الذين ترغب الدول الأعضاء في وضعهم تحت تصرف الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلم.

٧٦ - وقال إن الفقرة ٢ من المادة ١٧ من الميثاق تنص على أن تمويل عمليات حفظ السلم هو المسؤولية الجماعية لجميع الدول الأعضاء، وبيلاروس ترحب بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين بإنشاء صندوق احتياطي لعمليات حفظ السلم. كما انها تشعر مثل الأمين العام بالقلق إزاء عدم سداد العديد من الدول الأعضاء اشتراكاتها كاملة في الموعد المحدد، ولكنها على يقين بأن الحالة لن تتحسن إلا بتوزيع أكثر إنصافا للأعباء المالية بين الدول الأعضاء.

(السيد ليبيشكو، بيلاروس)

٧٧ - وأضاف قائلا إن السنوات الأخيرة التي شهدت تحولا جذريا في الحالة الاجتماعية والاقتصادية في العديد من البلدان. ولكن هذا التحول لم يواكبه أي تغيير في جدول الأنصبة أو في توزيع البلدان على المجموعات المحددة لقسمة تكاليف عمليات حفظ السلم. لقد طلبت الجمعية العامة، الى الأمين العام، منذ دورتها السادسة والأربعين، أن يعد تقريرا عن أوجه القصور في توزيع البلدان على المجموعات الأربعة، على نحو ما جاء في القرار ٢٣٢/٤٣، وقد نظرت اللجنة الخامسة في أثناء الدورة السابعة والأربعين، في تقرير الأمين العام (A/47/484). وأعرب وفد بيلاروس الى تلك الدورة، شأنه شأن العديد من الدول الأخرى، عن تأييده للمقترحات العملية الواردة به، وإن لم يتم التوصل الى قرار بهذا الخصوص نظرا لغياب الإرادة السياسية اللازمة. وقال إن النظر في هذه المسألة امتد، من غير داع، الى الدورة الحالية، رغم الحاجة الواضحة لإزالة أوجه القصور المذكورة. وقال إنه ينبغي بخاصة اتخاذ قرار بشأن بيلاروس وأوكرانيا، اللتين أدرجتا، لأسباب سياسية وأيديولوجية بحتة، في المجموعة (ب)، وهي مجموعة البلدان المتقدمة اقتصاديا التي ليست أعضاء دائمة في مجلس الأمن. أن هذين البلدين، يعدان مع الاتحاد السوفياتي، من الدول المؤسسة للأمم المتحدة، ولكنهما ما زالا مندرجين، لأسباب لا يمكن تفسيرها، في مجموعة لا صلة لها بمستوى نموهما الاقتصادي. ويكفي التركيز بأن جميع الجمهوريات الأخرى في الاتحاد السوفياتي السابق قد أدرجت، وعلى نحو صائب، في المجموعة (ج)، وهي مجموعة البلدان الأقل نموا من الناحية الاقتصادية. وقال إن من الملح إيجاد حل لهذه المسألة خلال الدورة الحالية. وأضاف قائلا إن الأزمة الاقتصادية والمالية التي تعاني منها بيلاروس لا تسمح لها بالانتظار لحين التوصل الى حل شامل، وأن إعادة تصنيف بيلاروس وأوكرانيا في المجموعة (ج) له ما يبرره تماما.

٧٨ - وقال إن حكومة بيلاروس مستعدة للإسهام بجميع الوسائل في تعزيز الأمن والسلم في العالم بأسره، وانها قامت بذلك على الدوام وستواصل بذل كل ما في وسعها في خدمة هذه القضية النبيلة. والدليل على ذلك هو السياسة التي تتبعها في مجال نزع السلاح، إذ قامت بشكل خاص بالتخلي طوعا ودون شروط عن حيازة الأسلحة النووية، كما انضمت الى الصكوك الدولية في هذا الميدان.

٧٩ - السيد عبدالله (تونس): أشار إلى أن بلده شارك في قوات الأمم المتحدة في الكونغو - البلجيكي السابق وأنه يشارك حاليا في العمليات المنفذة في منطقة الصحراء الغربية والصومال ويوغوسلافيا السابقة ورواندا، وذلك بعد أن شارك أيضا في كل من فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال في ناميبيا وسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا. وقال إن الجيل الثاني من عمليات حفظ السلم تجاوز نطاق الوظائف التقليدية للفصل بين الجهات المتنازعة وأصبح يتضمن أيضا مهام جديدة منها توصيل المساعدات الانسانيـــة وحمايتهـا، ومراقبـــة الحدود وما إلى ذلك. ونظرا إلى أن هذه العمليات مثقلة بالصعوبات بسبب

(السيد عبدالله، تونس)

اتساعها وتعقدها، فما من شك في أن تنفيذ جميع عمليات حفظ السلم ينبغي أن يتم في إطار الالتزام باحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه.

٨٠ - وأوضح أنه نظرا للحالة المالية الحرجة التي تمر فيها منظمة الأمم المتحدة، يتوجب على الدول الأعضاء سداد اسهاماتها إلى ميزانية حفظ السلم كاملة وفي الموعد المحدد، وحل هذه المشكلة هي من الأهمية بحيث انه يتحكم في حل مشكلة سداد للمبالغ اللازمة إلى الدول التي تشارك في تقديم القوات مقابل اشتراكها في عمليات حفظ السلم وكذلك سداد التعويضات اللازمة في حالة اصابة مواطنيها بالعجز أثناء أدائهم للخدمات في إطار عمليات حفظ السلم. وتجدر الاشارة في هذا السياق إلى المسؤولية الخاصة التي تترتب على الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن. وكما ينبغي، من جانب آخر، مراعاة القدرات المالية للبلدان ذات الموارد المحدودة، ووضعها موضع الاعتبار في حساب الأعباء المالية.

٨١ - وأضاف قائلا إن تونس التي فقدت عددا من مواطنيها في بعض عمليات الأمم المتحدة، تشعر بالقلق ازاء مشكلة أمن موظفي الأمم المتحدة. ولذلك فهي تلاحظ باهتمام مقترحات الأمين العام بهذا الخصوص، كما ترحب بالمشاورات التي دارت في اطار اللجنة السادسة بشأن اعداد صك قانوني دولي يستهدف حماية موظفي عمليات حفظ السلم. وفي هذا السياق، تود تونس أن تحيي ذكرى الضحايا العديدين الذين سقطوا من صفوف موظفي الأمم المتحدة.

٨٢ - وأعلن، في ختام بيانه، ان تونس ترغب في تعزيز المشاورات التي تجري مع الدول الأعضاء التي تتقدم بقوات للمشاركة في هذه العمليات واضفاء الطابع المؤسسي عليها. كما ترغب في اشراك هذه الدول في المشاورات التي سيجريها مجلس الأمن لدى انشاء عمليات جديدة، وفي الاشارة إلى تعزيز المشاورات بين مجلس الأمن وتلك الدول ذاتها، في موضوع ادارة العمليات وقيادتها.

٨٣ - ترأس رئيس اللجنة الجلسة مجددا.

٨٤ - السيد ميليندیز - باراهونا (السلفادور): قال، متحدثا باسم مجموعة بلدان أمريكا الوسطى، انه بالنظر للحالات التي تعانيها يوغوسلافيا والصومال وهايتي، يجب اجراء دراسة دقيقة للعمليات الحالية واعادة تقييمها من أجل اتخاذ التدابر التصحيحية اللازمة التي تسمح للمنظمة بمواجهة الأعمال التي تهدد السلم والأمن الدوليين في إطار الاحترام التام لأحكام الميثاق، وأضاف أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تتجنب الاضطلاع بدور رجل الشرطة العالمي أو أن تصبح أداة في خدمة هذه القوة أو تلك. كذلك من الأهمية بمكان

(السيد ميليندیز - باراهونا، السلفادور)

التحديد مسبقا فيما إذا يمكن لحالة أزمة ما أن تهدد السلم والأمن الدوليين أم لا، وذلك قبل النظر في اجراء أية عملية لحفظ السلم. وفي الواقع، وقبل بلوغ تلك المرحلة، ينبغي السعي إلى حل الأزمة باللجوء إلى مختلف الآليات والصكوك الدولية القائمة. وفي هذا الصدد، ينبغي للمنظمة أن تنظر مسبقا في امكانيات تطبيق الدبلوماسية الوقائية وأن تبذل كل جهد ممكن من أجل التصدي للعوامل الاقتصادية والاجتماعية الأصلية التي تتسبب في وقوع حالات الأزمات.

٨٥ - وأشار إلى أن مسألة حفظ السلم والأمن الدوليين يجب أن تكون مسؤولية جماعية تتحملها جميع الدول الأعضاء سواء على صعيد التمويل أو على صعيد اتخاذ القرارات، وأوضح أن بلدان مجموعة أمريكا الوسطى تؤيد جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز قدرة الأمانة العامة في مجال ادارة عمليات حفظ السلم وتنظيمها. وأن هذه البلدان متفقة ايضا على ضرورة تخطيط جميع العمليات وتنفيذها تحت مراقبة الأمم المتحدة وأشار إلى أنه ينبغي للجمعية العامة أن تضطلع بدور متزايد في اتخاذ القرارات المتعلقة بحفظ السلم. وأكد على أنه لا يجوز الاضطلاع بأية عملية لحفظ السلم إلا بعد موافقة جميع الأطراف المتنازعة، وأشار في هذا الصدد إلى الحالة في امريكا الوسطى، وقال إن السبب في تقدم عملية السلم هناك في الاتجاه الصحيح يرجع إلى أن جميع الأطراف المعنية مباشرة بالموضوع قد برهنت عن ارادتها الضرورية لحل المشاكل القائمة حلا سياسيا.

٨٦ - وذكر أن وقف الاعتداءات لا يعني حل النزاع، لأن كل نزاع يخلف وراءه عواقب تؤدي إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التقليدية. لذا لابد من تعزيز السلم. ومن أجل تحقيق ذلك، ما زال هناك الكثير مما يتوجب عمله في أمريكا الوسطى، وذلك بالرغم من النتائج التي أحرزتها بفضل الدعم الذي لقيته في المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة. وأخيرا فإن الأمر يتعلق أساسا بمعالجة تفكك الأسواق المفتوحة لسلعها المعدة للتصدير، الذي يعيق تنفيذ البرامج ذات الأولوية وهي: إدماج المشردين والمقاتلين السابقين في الحياة الاقتصادية، وتحقيق الاصلاح الزراعي، ومكافحة الفقر، وتعزيز المؤسسات الديمقراطية بوجه خاص.

٨٧ - السيد تايلاردات (فنزويلا): قال إن مواجهة الازدياد الذي لم يسبق له مثيل في أهمية عمليات حفظ السلم تقتضي معالجة عدد من المسائل السياسية والمفاهيمية والعملية.

(السيد تايلاردات، فنزويلا)

٨٨ - فمن الناحية السياسية، إذا كانت جميع الدول الأعضاء مدعوة إلى المشاركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وتقديم المساهمات المالية لها، فإن الغالبية الكبرى من هذه الدول محرومة من أي نصيب من المشاركة في اتخاذ القرارات بشأن الموافقة على تلك العمليات. وأنه إلى جانب مشكلة التمثيل في مجلس الأمن، لا توجد، ثمة، أية آلية تتيح للبلدان التي تزج بقواتها في هذه العمليات، الحصول على المعلومات عن سير العمليات أو منظوراتها.

٨٩ - وفيما يتصل بالجانب النظري، انه يمكن التساؤل عن مدى التزام بعض العمليات بمبادئ السيادة الوطنية، وعما إذا كانت هناك اساءة لاستعمال القوة والجزاءات بموجب الفصل السابع من الميثاق. وهل يتمتع مجلس الأمن بأهليته لمعالجة المسائل المتعلقة بالحق الانساني وبحقوق الانسان؟ وهل من الحكمة بمكان التحول من حفظ السلم إلى اقرار السلم، مع كل ما يترتب على ذلك من مخاطر سياسية وعسكرية، بل وقانونية أيضا؟ ومن جانب آخر، ومن وجهة النظر العملية، هناك عدد كبير من المشاكل المطروحة المتعلقة بقيادة العمليات ومراقبتها وتخطيطها، فضلا عن تنظيمها وتمويلها.

٩٠ - ومع كل ذلك، فإن الأمم المتحدة تبقى المنظمة الوحيدة التي تتمتع بالسلطة المعنوية والسياسية اللازمة لتعزيز السلم، وإن وجودها لا غنى عنه، سواء من أجل تقديم المساعدة الانسانية أو الانتخابية. وبناء على ذلك فإن فنزويلا تدعم مشروع القرار A/C.4/48/L.18، وترى وجوب مواصلة النظر في التدابير التي تقتضيها العمليات الجديدة.

٩١ - وأعلن، في ختام بيانه، أن فنزويلا قلقة جدا ازاء مسألة أمن الموظفين المدنيين والعسكريين التابعين للأمم المتحدة وتدين بشدة الاعتداءات المتعمدة التي ترتكب ضدهم. وهي ترحب، في هذا السياق، بنظر اللجنة السادسة في أمر اعداد صك قانوني لضمان محاكمة المسؤولين عن ارتكاب تلك الاعتداءات. بيد أنه، ينبغي أيضا دراسة الصلة القائمة بين الزيادة الرهيبة في عدد الاعتداءات وعلاقات الأمم المتحدة بالأطراف المتنازعة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٣/٠٠